

0684 - حكم صيام ثلاثة أيام من بداية ووسط وأخر كل شهر -

نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

من يصوم عشرة أيام من الشهر مثلاً يصومون ثلاثة أيام في بداية الشهر وثلاثة وثلاثة أيام في نصف الشهر وثلاثة أيام في آخر الشهر
ويقولون أنه مستحب صيام هذه الأيام - 00:00:00

ولي جدة تحافظ على هذا العمل. ما رأيكم جزاكم الله خيراً ما نعلم لهذا أصلاً لكن الصيام مشروع واماكم ان يحافظ على ثلاثة ثم
ثلاث ثم ثلاث معنى الاصل. النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن عمر وغيره صم من شهر ثلاثة أيام تكفي - 00:00:18
واصي ابا هريرة وابا الدرداء بصوم ثلاثة أيام من كل شهر. فالافضل الاكتفاء بثلاثة أيام ليس نشط وصام اكثر فلا بأس او صام يوم
الخميس او صام خمسة أيام من كل شهر او نحوه لا بأس - 00:00:39

لكن الافضل ان يصوم يوم الخميس او ثلاثة أيام من كل شهر. اما استمراره على ثلاثة ثم ثلاثة يعتقد أنها سنة فلا يعلم الا هذا
أصلاً لكن لو صام خمسة عشر وافطر خمسة عشر يعني النص فلا بأس فان افضل الصيام ان يصوم يوماً ويفطر يوماً - 00:00:56
فاما صام نصف الشهر وافطر نصفه او صام يوماً وافطر يوماً او صام يوماً وافطر يوم عيد وكل هذا لا بأس به. ارشد اليه النبي عليه
الصلوة والسلام اللهم صلي الله - 00:01:18
00:01:28 -